

حكم من أفطرت في رمضان بسبب الجهل فهل عليها كفارة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة احسن الله

اليك والدتها كبيرة في السن تقول وكانت تذكر انها عندما كانت في الصحراء على وقت الجهل - [00:00:00](#)

حل عليهم شهر رمضان وجاءها العذر الشرعي وكانت قد صامت تسعة ايام فقط ولم تصم بقية رمضان قرابة واحد وعشرين يوم

وذلك لجهل منه تقول والان قد صامتا وتسأل هل عليها كفارة في ذلك ام لا - [00:00:18](#)

الحمد لله رب العالمين وبعد لا شيء عليها غير القضاء. لان هذا التأخير كان بسبب جهلها لظنها ان من حاضت في شهر رمضان فان

تفطر بقيته وبما انكم تقولون انها من الاعراب وقد كانت في زمن مضى فان الاعراب اهل البادية يتصور منهم هذا الجاهل -

[00:00:33](#)

فالجهل عذر شرعي فمثلا يجهل فلا شيء عليها غير القضاء. فاذا وقت هذه الايام بالقضاء فقد برأت ذمتها عند الله عز وجل ولا يلزمها

بعد ذلك ان تخرج شيئا من الكفارة. تقبل الله منا ومنكم والله اعلم - [00:00:54](#)